جامعة الانبار

كلية

الهندسة

قسم الهندسة

المدنية

محاضرات حقوق الانسان

٢٠١٨-٢٠١٩

Course Topics	مفردات الكورس
The definition of freedom and the right	تعريف الحريات والحقوق
Origin of the right in the eyes of Islamic law	أصل الحقوق في نظر الشريعة الإسلامية
Elements and Types of the Human right	عناصر وأنواع حقوق الإنسان
Rights and economic freedoms	الحقوق والحريات الاقتصادية
Islam and Slavery	الإسلام والرق
Human rights objectives	أهداف حقوق الإنسان
The right of a Muslim	حق المسلم

مقدمة

تَشكَّل تاريخ حقوق الإنسان بفعل جميع الأحداث العالمية الكبرى والكفاح من أجل الكرامة والحرية والمساواة في كل مكان .بيد أن حقوق الإنسان لم تحقق الاعتراف العالمي الرسمي بها في خاتمة المطاف إلاّ مع إنشاء الأمم المتحدة. ذلك أن اضطرابات وفظائع الحرب العالمية الثانية والكفاح المتنامي من جانب الأمم المستعمرة من أجل نيل الاستقلال قد دفع بلدان العالم إلى إنشاء محفل يتناول بعض الآثار المترتبة على الحرب ويهدف خاصة إلى منع تكرار وقوع هذه الأحداث المروّعة .وكان هذا المحفل هو الأمم المتحدة.

وعند تأسيس الأمم المتحدة في عام 1945 ، فإنها أكدت من جديد الإيمان بحقوق الإنسان لجميع الشعوب المشاركة فيها .وذُكرت حقوق الإنسان في الميثاق التأسيسي بوصفها محور اهتمامات شعوب الأمم المتحدة وظلت هكذا دائماً منذ ذلك الحين. وقد تمثل أحد الإنجازات الرئيسية الأولى للأمم المتحدة المشكلة حديثاً في صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ،الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 كانون الأول/ديسمبر . 1948 وما زال هذا الصك القوي يمارس تأثيراً هائلاً على حياة الناس في جميع أرجاء العالم .فقد كانت هذه هي المرة الأولى في التاريخ التي تقوم فيها منظمة دولية باعتماد وثيقة تعتبر ذات قيمة عالمية .كما كانت هي المرة الأولى أيضاً التي عُرضت فيها حقوق الإنسان والحريات الأساسية بمثل هذا التفصيل.

وتمتع الإعلان، عند اعتماده، بتأييد دولي عريض القاعدة .فعلى الرغم من أن الدول الأعضاء الثماني والخمسين التي شكلت الأمم المتحدة في ذلك الوقت كانت تختلف فيما بينها من حيث أيديولوجيتها ونظامها السياسي وخلفياتها الدينية والثقافية ونماذج تنميتها الاجتماعية- الاقتصادية، فإن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد مثلَ بياناً مشتركاً بالأهداف والتطلعات التي تتقاسمها - وهي رؤية للعالم كما يود المجتمع الدولي أن يكون عليه.

الحقوق والحريات

تزايد حجم الاهتمام الدولي بحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في السنوات الأخيرة، إلى الحد الذي أصبح يمكن القول معه أن هذا العصر هوعصر حقوق الإنسان، ويرجع ذلك أساسا إلى سمو وعلو قيمة الإنسان مصداقا لقول الله تعالى (ولقد كرمنا بني ادم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا). وقد ازداد اهتمام المجتمع الدولي بحماية حقوق الإنسان، وتردد اليوم الكثير من المفاهيم والأفكار حول حقوق الإنسان وحرياته، وهي في الواقع حقيقة قديمة ولدت مع الإنسان عبر مراحل تطور عديدة في مختلف المجالات السياسية والاجتماعية، وحقوق الإنسان باعتبارها حقوقا طبيعية تولد مع الإنسان دون اشتراط اعتراف الدولة بها قانونا، تمييزا بينها وبين الحريات العامة التي تعتبر جزءا من حقوق الإنسان التي تعترف بها الدولة وتقوم بتنظيمها وحمايتها.

كما نتج عن الاهتمام المتزايد بحقوق الإنسان ظهور فرع جديد من فروع القانون الدولي العام يعرف باسم القانون الدولي لحقوق الإنسان ، هذا الفرع رفع من قيمة الفرد وأعطاه مكانة بارزة سوته في بعض الأحيان مع الدولة.

الحقوق

هي مجموعة القواعد والنصوص التشريعية التي تنظم على سبيل الإلزام علاقة الناس من حيث الأشخاص والأموال والتي يتمتع بها الفرد في مختلف الميادين السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية..

القانون الدولي لحقوق الإنسان

هو مجموعة من القواعد القانونية العرفية أو الاتفاقية التي تنص على حقوق الإنسان وتبين الآليات التي بواسطتها يتم حماية وضمان هذه الحقوق.

الحريات

والحرية تعني إمكانيّة اتخاذ القرارات ، أو تحديد الخيارات دون أي قيدٍ أو شرط ، أي بمعنى آخر الحكم الذاتي دون قيد.
فهذه مقولة الخليفة عمر بن الخطاب الشهيرة : "متى استعبدتم الناس ، وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا. " نعم هذه العبارة هي اختصار للمعنى العام والشامل للكلمة ، فكلنا على هذه الأرض بشر ، نملك العقل للتفكير ، واتخاذ القرار باستقلالية عن عقول الآخرين

مفهوم الحريّة قانونيّاً

الحرية بمعناها القانوني هي: استطاعة الأشخاص على ممارسة أنشطتهم دون إكراه، ولكن بشرط الخضوع للقوانين المنظّمة للمجتمع.
فالحريّة، هي طعم الحياة، ولا يمكن شرائها أو التخلّي عنها؛ فيجب على الجميع امتلاكها ليمارسوا حياتهم بكلّ سعادةٍ وسرور، كما إنّ الحريّة تعرّف بشكل عام بأن يقوم الأفراد بأنشطتهم، وممارسة أعمالهم دون وجود إكراه عليهم؛ حيث إنّ هناك قوانين منظّمة بالمجتمع يجب الاقتداء بها وعدم التعدّي عليها، كما أنّ للفرد الحريّة في اختيار الدّيانة، وحريّة في المأكل والمشرب، وفي السّفر والعمل، واختيار شريك الحياة، كما أنّ هناك أنواع للحريّة وهي: حريّة التّنفيذ، وحريّة التصميم؛ فحريّة التّنفيذ: هي القدرة على العمل أو عدمه دون وجود ضغوط خارجيّة، أمّا حريّة التّصميم فهي تعرف بالحريّة على الاختيار، وهي تعني بأن يكون هناك على تحقيق وتنفيذ الفعل دون خضوعٍ لأيّ تأثير، سواء
أكانت دوافع أو أهواء.

حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية

اهتمت جميع الشرائع السماوية بحقوق الإنسان، كالديانة اليهودية التي اعتمدت على التوراة، وأضاف عليها أحبار اليهود الكثير، وقد جمع هؤلاء الأسفار، وتم تداولها بما سمي التلمود، إلا أن تلك الديانة كانت تنادي باحتقار الشعوب الأخرى واعتبار اليهود شعب الله المختار.
بينما حملت الديانة المسيحية إلى الحضارة الأوربية وإلى نظرية حقوق الإنسان عنصرين أساسيين، هما كرامة الشخصية الإنسانية، وفكرة تحديد السلطة، مما أدى رفض فكرة السيادة المطلقة للحكام، ففيما يخص المبدأ الأول، فقد فرقت المسيحية بين الفرد كانسان، والفرد كمواطن، لكنها أكدت كرامة الإنسان باعتبار أن الله هو الذي خلقه، وأن الشخصية الإنسانية تستحق الاحترام والتقدير، لان الإنسان مخلوق من أفضل مخلوقات الله. أما فيما يخص المبدأ الثاني، فترى التعاليم المسيحية، أن أي سلطة فوق هذه الأرض لا يمكن أن تكون سلطة مطلقة، والسلطة المطلقة لا يمارسها إلا الله، فكل سلطة إنسانية منظمة هي سلطة محدودة بطبيعة الحال، فلا يمكن لسلطة أي حاكم مهما كان أن تكون مطلقة، ومن حق الناس الذين يخضعون للسلطة أن يثوروا على الحاكم إذا لم يطبق التعاليم السماوية .
غير أن الشريعة الإسلامية سبقت كل الصكوك الدولية والتشريعات الوطنية في تأكيد حماية حقوق الإنسان، بصورة كاملة ومتكاملة، فقد نزل الإسلام في البيئة الجاهلية وبدأ في هداية الناس وغرس مبدأ المساواة بينهم، وقضى على العصبية والقبلية، كما ساوى بين الأحرار والعبيد وبين السادة والمسودين والأغنياء والفقراء، وقد أكدت الشريعة الإسلامية العديد من حقوق الإنسان، من أبرزها:-

أولاً: حق الحياة

وهو الحق الأول للإنسان، وبه تبدأ سائر الحقوق، وعند وجوده تطبق بقية الحدود وعند انتهائه تنعدم الحقوق.
ويعتبر حق الحياة مكفولاً بالشريعة لكل إنسان، ويجب على سائر الأفراد أولاً والمجتمع ثانياً والدولة ثالثاً حماية هذا الحق من كل اعتداء، مع وجوب تأمين الوسائل اللازمة لتأمينه من الغذاء والدواء والأمن من الانحراف.
وينبني على ذلك أحكام:

١- تحريم قتل الإنسان

قال تعالى: {وَلاَ تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلاَّ بِٱلْحَقّ} [الأنعام:١٥١].

٢- سد الذرائع المؤدية للقتل

وهذا له صور كثيرة فمنها:

*- تحريم حمل السلاح على المسلمين:

قال صلى الله عليه وسلم: (من حمل علينا السلاح فليس منا).

*- تحريم مقاتلة المسلمين:

قال صلى الله عليه وسلم: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر).

٣- القصاص في القتل

قال تعالى: {أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى} [البقرة:١٧٨].

وقال عز وجل: {وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يأُولِي ٱلأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [البقرة:١٧٩].

فقد جعل الله تعالى هذا القصاص حياة ونكالاً وعظة لأهل السفه والجهل من الناس، وكم من رجل قد همّ بداهية لولا مخافة القصاص لوقع بها، ولكن الله حجز بالقصاص بعضهم عن بعض، وما أمر الله بأمر قط إلا وهو أمر صلاح في الدنيا والآخرة، ولا نهى الله عن أمر قط إلا وهو أمر فساد في الدنيا والدين والله أعلم بالذي يصلح خلقه".

٤- تحريم الانتحار

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من تردّى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسى سماً فقتل نفسه فسمّه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً فيها أبداً).

٥- إباحة المحظورات للضرورة

قال تعالى: {إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ ٱللَّهِ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} [البقرة:١٧٤].

٦- تحريم قتل الجنين

قال تعالى: {وَلاَ تَقْتُلُواْ أَوْلادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَـٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُم إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا} [الإسراء:٣١].

وقال تعالى: {يأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا جَاءكَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْئاً وَلاَ يَسْرِقْنَ وَلاَ يَزْنِينَ وَلاَ يَقْتُلْنَ أَوْلَـٰدَهُنَّ وَلاَ يَأْتِينَ بِبُهْتَـٰنٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلاَ يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} [الممتحنة:١٢].

ثانياً: حق الكرامة

هناك حقوق تحفظ للإنسان كرامته التي وهبه الله إياها، فمن تلك الحقوق:

١- النهي عن سب المسلم والتنابز بالألقاب

قال تعالى: {وَلاَ تَنَابَزُواْ بِٱلأَلْقَـٰبِ} [الحجرات:١١].

فقد نهى الله تعالى المؤمنين أن يتنابزوا بالألقاب، والتنابز بالألقاب هو دعاء المرء صاحبه بما يكرهه من اسم أو صفة، وعم الله بنهيه ذلك ولم يخصص به بعض الألقاب دون بعض، فغير جائز لأحد من المسلمين أن ينبز أخاه باسم يكرهه أو صفة يكرهها".

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)).

٢- تحريم الغيبة

قال تعالى: {وَلاَ يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضاً} [الحجرات:١٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((أتدرون ما الغيبة؟)) قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: (ذكرك أخاك بما يكره))، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: ((إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته).

٣- تحريم السخرية من الإنسان

قال تعالى: {يٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءامَنُواْ لاَ يَسْخَرْ قَوْمٌ مّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُواْ خَيْراً مّنْهُمْ وَلاَ نِسَاء مّن نّسَاء عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْراً مّنْهُنَّ} [الحجرات:١١].

فقد نهى الله تعالى المؤمنين عن أن يسخر بعضهم من بعض جميع معاني السخرية، فلا يحل لمؤمن أن يسخر من مؤمن، لا لفقره ولا لذنب ركبه ولا لغير ذلك".

٤- تحريم التجسس على المسلمين وكشف عوراتهم

قال تعالى: {يٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيراً مّنَ ٱلظَّنّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنّ إِثْمٌ وَلاَ تَجَسَّسُواْ} [الحجرات:١٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً)).

٥- تحريم ظن السوء بالمسلم

قال تعالى: {يٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيراً مّنَ ٱلظَّنّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنّ إِثْمٌ} [الحجرات:١٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث).

٦- حفظ كرامة المسلم حتى بعد موته

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (كسر عظم الميت ككسره حياً).

٧- المسارعة إلى تجهيز الميت

يستحب المسارعة إلى تجهيزه إذا تُيُقن موته، لأنه أصون له وأحفظ من أن يتغير وتصعب معاناته.

ثالثاً: حق الحرية

تعني الحرية عادة الملكة الخاصة التي تميز الكائن الناطق عن غيره، وتمنحه السلطة في التصرف والأفعال عن إرادة ورؤية، دون إجبار أو إكراه أو قسر خارجي؛ لأن الإنسان الحر ليس بعبد ولا أسير مقيد، وإنما يختار أفعاله عن قدرة واستطاعة على العمل أو الامتناع عنه دون ضغط خارجي، ودون الوقوع تحت تأثير قوى أجنبية والإنسان يولد حراً ويجب أن يعيش حراً، ولا يعبد إلا الله الواحد القهار الذي فطر الإنسان على العبودية لله تعالى.

فالحرية:-

هي قدرة الفرد على اتخاذ القرار المناسب له دون أي تدخُّل أو تأثير من أي طرف آخر؛ سواء كان مادياً أو معنوياً

والحرية بمعنها القانوني هي: استطاعة الأشخاص على ممارسة أنشطتهم دون إكراه، ولكن بشرط الخضوع للقوانين المنظّمة للمجتمع.

تساوي الناس في الحرية الشخصية

كفل الإسلام حق الحرية الشخصية أو حرية الذات، وأن الناس متساوون في هذه الحرية.

فالإنسان يولد حراً، وليس لأحد أن يستعبده أو يذله أو يقهره أو يستغله، وإن العبودية الحقة لله تعالى.

الوعيد الشديد على من باع حراً

((عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ كُنْتُ خَصْمَهُ خَصَمْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُوفِهِ أَجْرَهُ)) [البخاري، ابن ماجه]

وكان الإثم شديداً لأن المسلمين أكفاء في الحرية، فمن باع حراً فقد منعه التصرف فيما أباح الله له، وألزمه الذل الذي أنقذه الله منه"-

رابعاً: حق التدين

قال تعالى: {لا إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ} [البقرة:٢٥٥].

فقد أكره العرب على الاسلام اولا لأنهم كانوا أمة أمية ليس لهم كتاب يعرفونه فلم يقبل منهم غير الإسلام، ولا يكره عليه أهل الكتاب إذا أقروا بالجزية أو بالخراج ولم يفتنوا عن دينهم فيخلى عنهم".

فلا إكراه في الدين لأحد ممن حل قبول الجزية منه بأدائه الجزية ورضاه بحكم الإسلام".

خامساً: حق التعليم

يتجلى حق الإنسان في التعليم من خلال نقاط كثيرة، منها الترغيب في التعليم قال تعالى: {وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَافَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلّ فِرْقَةٍ مّنْهُمْ طَائِفَةٌ لّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ} [التوبة:١٢٢].

وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ((من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين))
كما وحرم الاسلام كتمان العلم قال تعالى: {إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّـٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلْكِتَابِ أُولَـٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّـٰعِنُونَ} [البقرة:١٥٩].
وامر الاسلام بتعليم الأهل فعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد -صلى الله عليه وسلم-، والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه، ورجل كانت عنده أمة يطؤها فأدبها فأحسن أدبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران) ،والاعتناء بالأهل في تعليم فرائض الله وسنن رسوله آكد من الاعتناء بالإماء".

واقر الاسلام بحق النساء في التعليم فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم خرج ومعه بلال فظن أنه لم يُسمع النساء، فوعظهن وأمرهن بالصدقة، فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم وبلال يأخذ في طرف ثوبه.

سادسا: حق التملك والتصرف

حق التملك يعني الاعتراف بحق الملكية الفردية للإنسان وتمكين المالك من سلطة التصرف بالشيء والاستفادة منه واستغلاله، والأصل أن يكون في الأعيان، ثم قرِّر في المنافع والحقوق.
والتملك في الأصل يقع على المال الذي هو أحد الضروريات الخمس في الإسلام، ويعتبر المال أحد الدعائم الأساسية في الحياة، وهو أحد عناصر الإنتاج مع العمل والموارد الطبيعية، وهو زينة الحياة، وفطر الإنسان على حبه.
وكرهت الشريعة الاسلامية تكديس الأموال بأيدي فئة من الناس قال تعالى: {مَّا أَفَاء ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَامَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَى لاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ ٱلأَغْنِيَاء مِنكُمْ} [الحشر:٧].
وشرعت العقوبات في الاعتداء على الملك قال تعالى: {وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَـٰلاً مّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [المائدة:٣٨].

سابعا:- حق العمل

*- جعل الله عز وجل للإنسان وقتاً لطلب المعاش قال تعالى: {وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا} [النبأ:١١].
ففي هذه الآيات يمتن الله على عباده بأن قسم الزمن على هذه الأرض بين ظلام الليل وضياء النهار، وفي هذا إرشاد للخلق إلى أن هناك وقتاً للعمل وهو النهار وآخر للراحة وهو الليل، وتفيد الآيات أن أفراد بني الإنسان لهم الحق في العمل والراحة.
*- وحث على السعي لطلب المعاش في الأرض قال تعالى: {هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلأَرْضَ ذَلُولاً فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ} [الملك:١٥].
وقال تعالى: {فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ} [الجمعة:١٠].
فما حجر عليهم في التصرف بعد النداء وأمرهم بالاجتماع أذن لهم بعد الفراغ في الانتشار في الأرض والابتغاء من فضل الله".

وعن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه)).

*- وحذر من أكل حقوق العمال فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره)).

*- ومنح الاسلام حرية العمل فلكل إنسان الحق في أن يعمل ما يشاء وأن يكسب من الطرق المشروعة ما شاء، وله الحق في اختيار وقت العمل وساعاته واختيار الوقت إذا كان يعمل لنفسه، فإن عمل إلى غيره فالعبرة في العقود عامة وعقد العمل التراضي وما يتم الاتفاق عليه في تقييد الزمان والمكان وتحديد ساعات العمل وأجره، ولا تقيد حرية العمل إلا القيود العامة في الحلال والحرام وضمن الأحكام الشرعية، وألا يؤدي العمل إلى الإضرار والضرر بالغير.

الحقوق والحريات الاقتصادية

ويعرف على أنه الحرية في إنتاج السلع والخدمات واستهلاكها، والمتاجرة بها من دون استخدام لقوة أو الاحتيال أوالسرقة، وأن مؤسسات تحقيق الحرية الاقتصادية تتمثل في: حكم القانون، حقوق الملكية الخاصة وحرية التعاقد. المقصود بحكم القانون أن تحكم الدولة بالقانون وتحتكم إليه في ضوء قيم اجتماعية مشتركة واسعة، ومعايير أخلاقية تحكمها حركة المجتمع.

الإسلام والرق

من المعروف تاريخياً أن نظام الرق لم يبتدعه الإسلام وإنما هو نظام وجد قبل ظهور الإسلام في أنظمة الدول القديمة، وجاء الإسلام وهو وضعٌ ثابت سواء في دول الشرق القديمة أم في دول الغرب القديمة.

لقد أقرَّ الإسلام الرق، وجعل له من الضوابط والأحكام ما يسمو على أي نظام بشري، وجعله وسيلة لإخراج الناس من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان؛ لأن السبب الأساس في الرق في الإسلام هو الكفر، وفي ذلك أيضا من المقاصد ما لا يبلغه عقل ولا يحيط به تفكير.

تضييق الإسلام لأبواب الرق

حرم الإسلام جميع الأسباب المعروفة التي كانت تؤدي إلى الرق ولم يُبق إلا على سببين:

١- رق الحرب

هو الذي يفرض على بعض الأسرى، ويشترط في تلك الحرب شرطان:

أ- أن لا تكون الحرب بين فريقين من المسلمين، لأن المسلم لا يجوز أن يسترق ابتداء، لأن الإسلام ينافي ابتداء الاسترقاق، إذ الاسترقاق إنما يقع جزاء للشخص وعقوبة له لأنه استنكف أن يعبد ربه فعاقبه الله تعالى بأن جعله عبد عبيده.

ب- أن لا يكون المسلمون معتدين في هذه الحرب.

٢- رق الوراثة

أما رق الوراثة فقد ضيقه الإسلام في عدة صور، ومنها:

١- تحريم بيع أمهات الأولاد إذا ولدت من سيدها:

٢- عتق أمهات الأولاد بعد موت سيدها:

فإذا مات سيدها فقد صارت حرة وإن لم يملك غيرها".

فتح الإسلام لأبواب العتق

١- الترغيب في العتق وفضله

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((أيما رجل أعتق امرءاً مسلماً استنقذ الله بكل عضو منه عضواً منه من النار)).

٢- جعل العتق في بعض الكفارات

أ- كفارة القتل

قال تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاَّ خَطَئاً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلاَّ أَن يَصَّدَّقُواْ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مْؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةً فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً} [النساء:٩٢].

ب- كفارة الظهار

قال تعالى: {وَٱلَّذِينَ يُظَـٰهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا} [المجادلة:٣].

ج- كفارة اليمين

قال تعالى: {لاَ يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِي أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلأيْمَـٰنَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ} [المائدة:٨٩].

كفالة حقوق الأرقاء:

لقد كفل الإسلام حقوق الأرقاء لأن الرقيق يعتبر إنساناً كاملاً، فمن ذلك:

١- جعلهم إخوة للأسياد وأمر بإعانتهم

عن المعرور بن سويد قال: رأيت أبا ذر الغفاري رضي الله عنه وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألناه عن ذلك فقال: إني سابيت رجلاً فشكاني إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: ((أعيرته بأمه؟)) ثم قال: ((إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم)).

فإطلاق الأخ على الرقيق، فإن أريد القرابة فهو على سبيل المجاز لنسبة الكل إلى آدم، أو المراد أخوة الإسلام،

وفي الحديث النهي عن سب الرقيق وتعييرهم بمن ولدهم، والحث على الإحسان إليهم والرفق بهم".

٢- عدم تكليفهم ما لا يطيقون

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((للمملوك طعامه وكسوته، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق)).

فلا يجوز أن يكلفه من العمل ما لا يطيقه، فإن كان ذلك لزمه إعانته بنفسه أو بغيره".

٣- التشديد في ضرب الرقيق

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم(من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه).

فهذا امر بالرفق بالمماليك وحسن صحبتهم وكف الأذى عنهم".

٤- التشديد في قذف المملوك

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: ((من قذف مملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال)).

٥- الفضل في تعليم العبيد والإماء وتأديبهم

عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من كانت له جارية فعلمها فأحسن إليها ثم أعتقها وتزوجها كان له أجران)).

والاجران هما اجر التأديب والتعليم، وأجر التزويج لله تعالى، وأن الله تعالى قد ضاعف له أجره بالنكاح والتعليم وجعله كمثل أجر العتق".

٦- إعطاء الرقيق أجره مرتين إذا أدى حق الله وحق سيده

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أيما رجل كانت له جارية أدبها فأحسن تأديبها وأعتقها وتزوجها فله أجران، وأيما عبد أدى حق الله وحق مواليه فله أجران).

اهداف ومبادئ حقوق الانسان

إن كلمة حقوق الانسان تعني مجموعة الحقوق التي يستحقها الفرد بصفته إنسانا ويجب أن يتمتع بها منذ ولادته. فمن حق كل إنسان العيش بعزة وكرامة وحرية دون خوف من التعرض إلى الظلم والقمع والمهانة.

ولا شك ان انتقاص اي حق من حقوق الانسان يعتبر انتقاصا من انسانية الشخص و يعتبر انتهاكا لحقوقه و كرامته.

ولكن على الرغم من كل ذلك فإن هذه الحقوق ظلت طوال العصور منتهكة من قبل الحكام والأنظمة المستبدة التي تتصرف مع الفرد على اساس القوة والتمييز، دون أن تحترم أي من حقوق الأنسان الأساسية ومنها الحريات الفردية و الاجتماعية.

وقد برزت انتهاكات حقوق الإنسان بأبشع صورها في تجارة الرقيق التي تشكل وصمة عار على جبين التاريخ. كانت الاعراف و التقاليد والعلاقات الاجتماعية، وخاصة علاقة الحاكم بالمحكوم في المجتمع هي التي تحدد الحقوق و الواجبات للمواطنيين.

ومع تطور المجتمعات البشرية والعلاقات الاجتماعية التي تسودها، وبروز الحاجة إلى تدوين الحقوق وحمايتها، ظهرت أهمية احترام الحقوق الفردية وحقوق الإنسان في العالم.

وهكذا صدر الاعلان الاول لحقوق الانسان و المواطن في عام ١٧٨٩ عن الجمعية الوطنية الفرنسية ابان الثورة الفرنسية، والذي اعترف للمرة الأولى بالمساواة بين جميع المواطنين، و بحقوقهم الانسانية و حرياتهم الاساسية. كما اعترف هذا الإعلان بالشعب كمصدر أساسي لشرعية السلطات الثلاث.

وأول محاولة لتدويل قضية حقوق الإنسان قد جاءت عام ١٩٢٠ حين صدر ميثاق (عصبة الامم) في جنيف، والذي نص على احكام مختلفة تتعلق بحقوق الانسان و واجبات الدول نحوها.

وجاء ميثاق الامم المتحدة في سنة ١٩٤٥ ليبلور حقوق الإنسان في تشريع دولي خاص بحقوق الإنسان الذي يمكن اعتباره الاساس الاحدث لنظرية حقوق الانسان في الوقت الراهن حيث انها تضم في موادها الثلاثين المبادئ الأساسية

التي اجمعت الدول الاعضاء في منظمة الامم المتحدة على اقرارها و العمل بموجبها في تشريعاتها الداخلية، و في سيا ستها مع شعوبها والشعوب الأخرى في العالم.

اشتملت هذه الشريعة على المبادئ الاساسية لحقوق الانسان في كل مكان و التي اصبحت في الدولة المعاصرة جزا جوهريا من الفلسفة الاجتماعية و المعنوية التي تعتمدها في اساس حياتها كقاعدة لسيادتها و حكمها.

ومن هنا فقد أصبحت قضية الحقوق الفردية والحريات العامة تتصدر جميع دساتير الدول التي صدرت خلال العقود الماضية. ولكن مع ذلك فإن قضية حقوق الإنسان في ظل العلاقات الدولية التي كانت سائدة إبان الحرب الباردة بين المعسكر الشيوعي والمعسكر الرأسمالي، لم تلقى الاهتمام الذي تستحقه من قبل المجمتع الدولي،

وكانت تستخدم هذه القضية في الكثير من الأحيان كمجرد وسيلة للضغط والتشهير والمساومة.

ولكن ما أن انتهت الحرب البادرة، حتى تصاعدت أهمية قضية حقوق الأنسان وحساسيتها على الصعيد الدولي، خاصة بعد أن برز دورها وتأثيرها البالغ على الأمن والسلام في العالم.

ومن هنا صارت هذه القضية خلال السنوات الأخيرة تتصدر الاهتمام الدولي على الصعيدين الشعبي والرسمي،وصار المجتمع الدولي يزداد إصرارا على تدويل هذه القضية ووضعها في حماية القانون الدولي.

الأهداف الاساسية لانشاء و نشر مبادئ و ثقافة حقوق الانسان في العالم

١- السعي إلى رفع مستوى الوعي الشعبي بخصوص كل ما تحتويه حقوق الإنسان من حقوق فردية واجتماعية من أجل أن يشعر المواطن بحقوقه المنتهكة أو المغتصبة.

٢- تسييس مبادئ حقوق الانسان في المجتمع بهدف جعل القضية وسيلة للضغط على السلطات الحاكمة.

٣- ارغام السلطة على تطبيق الموازين و القوانين الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

٤- المساهمة في بناء مجتمع مدني على أسس ديموقراطية، وعدالة اجتماعية.

٥- السعي لكسب شرعية دولية للقضايا العادلة من خلال الجهود الإعلامية والسياسية الهادفة إلى أيجاد جسور مع المؤسسات الدولية المعنية بحقوق الإنسان وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة.

ولا شك أن هذه الأهداف لن تتحقق إلا من خلال:

*- تاسيس مراكز أو مؤسسات حكومية و غير حكومية تتولى متابعة مهمة نشر الوعي بخصوص حقوق الإنسان وفضح انتهاكاتها في المجتمع.

*- استخدام وسائل الاعلام و التكنولوجيا الحديثة.

*- ايجاد أجهزة قضائية لمراقبة القرارات المتعلقة بحقوق الانسان.

*- الالتزام بمبدأ الفصل بين السلطات.

*- نشر ودعم مبادئ الديمقراطية في المجتمع.

هذا وإن الاعلان العالمي لحقوق الانسان يشكل المظلة الدولية الأساسية لحماية حقوق الانسان في جميع ارجاء العالم، والذي يؤكد على الحقوق الأساسية التالية: الحق في الحياة والحق في الحرية و الامان والحق في التعبير الحر، وحق تقرير المصير الذي يتصدر قائمة هذه الحقوق.

حقوق المسلم

حَقّ المُسْلِمُ على أخيه المُسْلِمُ من أعظم وأجل الحقوق التي دعى إليها الدين الإسلامي الحنيف. حقوق المسلم على المسلم كثيرة ، هي الحقوق التي شرعها الله تعالى للمسلم ، و أمر بحفظها و صيانتها . و نهى عن انتهاكها . سواء كانت هذه الحقوق خاصة بالمسلم نفسه ، أو في علاقة المسلم بأخيه . و المسلم من طبعه انه اجتماعي . لذا أكد الإسلام على رابطة الأخوة و اعتبرها أقوى رابطة بين المسلمين ، عنها تصدر المحبة و الرحمة و السلام و التعاون و ووحدة الصف . فشرع له حقوقا فردية و أخرى اجتماعية .

الادلة الشرعية على حق المسلم

من القرآن الكريم

- ﴿ وَاعْبُدُواْ اللّهَ وَلاَ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا ﴾ سورة النساء- اية ٣٦
- ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ سورة الحجرات – اية ١٠
- ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ سورة المائدة – اية ٢

من السنة النبوية

- عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ : رَدُّ السَّلَامِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ) البخاري ومسلم
- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ) قِيلَ مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ : قَالَ (إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ) . مسلم

الفوائد التي تجنى من حقوق المسلم

١. عظم شأن المسلم عند الله تعالى.
٢. الحض على كل ما يؤدي إلى وحدة المسلمين وتقارب قلوبهم.
٣. بيان حق المسلم في حياته وبعد موته وعدم الاستهانة به.
٤. ستر المسلمين قال تعالى: (لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ)، فكل ما كان سيئًا من القول فالجهر به لا يحبه الله عز وجل، لأن هذا فيه نشر للرذيلة بين العباد، فإذا أذنب شخص ذنبًا أو ارتكب كبيرة، كأن قتل نفسًا بغير حق، أو زنا أو سرق، فباب التوبة مفتوح للعبد .

٥. التودد وإظهار المحبة والألفة.
٦. الحب في الله قال ﷺ: «إن أوثق عرى الإسلام أن تحب في الله وتبغض في الله»؛ وتحقيقه في واقعنا هو المقياس الشرعي السديد تجاه الناس بشتى أنواعهم، والحب في الله والبغض في الله هو الحصن الحصين لعقائد المسلمين وأخلاقهم.